

الدرس (12) (ج) (2) زاد المستقنع

عبدالمحسن الزامل

هذا موطن عظيم يشرع للعبد ان ينكسر وان يجتهد في شوارع الله جل وعلا خاصة في اخر الصلاة بعدها اثنى عليه سبحانه وتعالى بكلامه وكلام رسوله عليه الصلاة والسلام وعلى الصحيحين فتح الله على العبد من انواع الثناء مما يثنى به العبد على ربه سبحانه وتعالى في رکوعه - 00:00:00

تosalat عظيمة فحسب ان يكون الدعاء في اخر الصلاة قبل التشريد وهذا هو الموطن الذي يشرع العبد ان يجتهد فيه فهذا من المواطن التي يرجى فيها المشعور ثم يتخير من المسألة ما شاء. ويختير من الدعاء كما هي كله في الصحيح - 00:00:30 ومن اعظم ما يدعو به المسلم التعود بالله من جهنم. تعود بالله من عذاب جهنم. تعود بالله من اسباب ذلك. من عذاب 00:01:00 00:01:30 00:01:50 00:02:10 00:02:30 00:02:50 00:03:00 00:03:30 00:03:50 00:04:00 00:04:30 00:05:00 00:05:30 00:06:00 00:06:30 00:07:00 00:07:30 00:08:00 00:08:30 00:09:00 00:09:30 00:10:00 00:10:30 00:11:00 00:11:30 00:12:00 00:12:30 00:13:00 00:13:30 00:14:00 00:14:30 00:15:00 00:15:30 00:16:00 00:16:30 00:17:00 00:17:30 00:18:00 00:18:30 00:19:00 00:19:30 00:20:00 00:20:30 00:21:00 00:21:30 00:22:00 00:22:30 00:23:00 00:23:30 00:24:00 00:24:30 00:25:00 00:25:30 00:26:00 00:26:30 00:27:00 00:27:30 00:28:00 00:28:30 00:29:00 00:29:30 00:30:00 00:30:30 00:31:00 00:31:30 00:32:00 00:32:30 00:33:00 00:33:30 00:34:00 00:34:30 00:35:00 00:35:30 00:36:00 00:36:30 00:37:00 00:37:30 00:38:00 00:38:30 00:39:00 00:39:30 00:40:00 00:40:30 00:41:00 00:41:30 00:42:00 00:42:30 00:43:00 00:43:30 00:44:00 00:44:30 00:45:00 00:45:30 00:46:00 00:46:30 00:47:00 00:47:30 00:48:00 00:48:30 00:49:00 00:49:30 00:50:00 00:50:30 00:51:00 00:51:30 00:52:00 00:52:30 00:53:00 00:53:30 00:54:00 00:54:30 00:55:00 00:55:30 00:56:00 00:56:30 00:57:00 00:57:30 00:58:00 00:58:30 00:59:00 00:59:30 00:60:00 00:60:30 00:61:00 00:61:30 00:62:00 00:62:30 00:63:00 00:63:30 00:64:00 00:64:30 00:65:00 00:65:30 00:66:00 00:66:30 00:67:00 00:67:30 00:68:00 00:68:30 00:69:00 00:69:30 00:70:00 00:70:30 00:71:00 00:71:30 00:72:00 00:72:30 00:73:00 00:73:30 00:74:00 00:74:30 00:75:00 00:75:30 00:76:00 00:76:30 00:77:00 00:77:30 00:78:00 00:78:30 00:79:00 00:79:30 00:80:00 00:80:30 00:81:00 00:81:30 00:82:00 00:82:30 00:83:00 00:83:30 00:84:00 00:84:30 00:85:00 00:85:30 00:86:00 00:86:30 00:87:00 00:87:30 00:88:00 00:88:30 00:89:00 00:89:30 00:90:00 00:90:30 00:91:00 00:91:30 00:92:00 00:92:30 00:93:00 00:93:30 00:94:00 00:94:30 00:95:00 00:95:30 00:96:00 00:96:30 00:97:00 00:97:30 00:98:00 00:98:30 00:99:00 00:99:30 00:100:00 00:100:30 00:101:00 00:101:30 00:102:00 00:102:30 00:103:00 00:103:30 00:104:00 00:104:30 00:105:00 00:105:30 00:106:00 00:106:30 00:107:00 00:107:30 00:108:00 00:108:30 00:109:00 00:109:30 00:110:00 00:110:30 00:111:00 00:111:30 00:112:00 00:112:30 00:113:00 00:113:30 00:114:00 00:114:30 00:115:00 00:115:30 00:116:00 00:116:30 00:117:00 00:117:30 00:118:00 00:118:30 00:119:00 00:119:30 00:120:00 00:120:30 00:121:00 00:121:30 00:122:00 00:122:30 00:123:00 00:123:30 00:124:00 00:124:30 00:125:00 00:125:30 00:126:00 00:126:30 00:127:00 00:127:30 00:128:00 00:128:30 00:129:00 00:129:30 00:130:00 00:130:30 00:131:00 00:131:30 00:132:00 00:132:30 00:133:00 00:133:30 00:134:00 00:134:30 00:135:00 00:135:30 00:136:00 00:136:30 00:137:00 00:137:30 00:138:00 00:138:30 00:139:00 00:139:30 00:140:00 00:140:30 00:141:00 00:141:30 00:142:00 00:142:30 00:143:00 00:143:30 00:144:00 00:144:30 00:145:00 00:145:30 00:146:00 00:146:30 00:147:00 00:147:30 00:148:00 00:148:30 00:149:00 00:149:30 00:150:00 00:150:30 00:151:00 00:151:30 00:152:00 00:152:30 00:153:00 00:153:30 00:154:00 00:154:30 00:155:00 00:155:30 00:156:00 00:156:30 00:157:00 00:157:30 00:158:00 00:158:30 00:159:00 00:159:30 00:160:00 00:160:30 00:161:00 00:161:30 00:162:00 00:162:30 00:163:00 00:163:30 00:164:00 00:164:30 00:165:00 00:165:30 00:166:00 00:166:30 00:167:00 00:167:30 00:168:00 00:168:30 00:169:00 00:169:30 00:170:00 00:170:30 00:171:00 00:171:30 00:172:00 00:172:30 00:173:00 00:173:30 00:174:00 00:174:30 00:175:00 00:175:30 00:176:00 00:176:30 00:177:00 00:177:30 00:178:00 00:178:30 00:179:00 00:179:30 00:180:00 00:180:30 00:181:00 00:181:30 00:182:00 00:182:30 00:183:00 00:183:30 00:184:00 00:184:30 00:185:00 00:185:30 00:186:00 00:186:30 00:187:00 00:187:30 00:188:00 00:188:30 00:189:00 00:189:30 00:190:00 00:190:30 00:191:00 00:191:30 00:192:00 00:192:30 00:193:00 00:193:30 00:194:00 00:194:30 00:195:00 00:195:30 00:196:00 00:196:30 00:197:00 00:197:30 00:198:00 00:198:30 00:199:00 00:199:30 00:200:00 00:200:30 00:201:00 00:201:30 00:202:00 00:202:30 00:203:00 00:203:30 00:204:00 00:204:30 00:205:00 00:205:30 00:206:00 00:206:30 00:207:00 00:207:30 00:208:00 00:208:30 00:209:00 00:209:30 00:210:00 00:210:30 00:211:00 00:211:30 00:212:00 00:212:30 00:213:00 00:213:30 00:214:00 00:214:30 00:215:00 00:215:30 00:216:00 00:216:30 00:217:00 00:217:30 00:218:00 00:218:30 00:219:00 00:219:30 00:220:00 00:220:30 00:221:00 00:221:30 00:222:00 00:222:30 00:223:00 00:223:30 00:224:00 00:224:30 00:225:00 00:225:30 00:226:00 00:226:30 00:227:00 00:227:30 00:228:00 00:228:30 00:229:00 00:229:30 00:230:00 00:230:30 00:231:00 00:231:30 00:232:00 00:232:30 00:233:00 00:233:30 00:234:00 00:234:30 00:235:00 00:235:30 00:236:00 00:236:30 00:237:00 00:237:30 00:238:00 00:238:30 00:239:00 00:239:30 00:240:00 00:240:30 00:241:00 00:241:30 00:242:00 00:242:30 00:243:00 00:243:30 00:244:00 00:244:30 00:245:00 00:245:30 00:246:00 00:246:30 00:247:00 00:247:30 00:248:00 00:248:30 00:249:00 00:249:30 00:250:00 00:250:30 00:251:00 00:251:30 00:252:00 00:252:30 00:253:00 00:253:30 00:254:00 00:254:30 00:255:00 00:255:30 00:256:00 00:256:30 00:257:00 00:257:30 00:258:00 00:258:30 00:259:00 00:259:30 00:260:00 00:260:30 00:261:00 00:261:30 00:262:00 00:262:30 00:263:00 00:263:30 00:264:00 00:264:30 00:265:00 00:265:30 00:266:00 00:266:30 00:267:00 00:267:30 00:268:00 00:268:30 00:269:00 00:269:30 00:270:00 00:270:30 00:271:00 00:271:30 00:272:00 00:272:30 00:273:00 00:273:30 00:274:00 00:274:30 00:275:00 00:275:30 00:276:00 00:276:30 00:277:00 00:277:30 00:278:00 00:278:30 00:279:00 00:279:30 00:280:00 00:280:30 00:281:00 00:281:30 00:282:00 00:282:30 00:283:00 00:283:30 00:284:00 00:284:30 00:285:00 00:285:30 00:286:00 00:286:30 00:287:00 00:287:30 00:288:00 00:288:30 00:289:00 00:289:30 00:290:00 00:290:30 00:291:00 00:291:30 00:292:00 00:292:30 00:293:00 00:293:30 00:294:00 00:294:30 00:295:00 00:295:30 00:296:00 00:296:30 00:297:00 00:297:30 00:298:00 00:298:30 00:299:00 00:299:30 00:300:00 00:300:30 00:301:00 00:301:30 00:302:00 00:302:30 00:303:00 00:303:30 00:304:00 00:304:30 00:305:00 00:305:30 00:306:00 00:306:30 00:307:00 00:307:30 00:308:00 00:308:30 00:309:00 00:309:30 00:310:00 00:310:30 00:311:00 00:311:30 00:312:00 00:312:30 00:313:00 00:313:30 00:314:00 00:314:30 00:315:00 00:315:30 00:316:00 00:316:30 00:317:00 00:317:30 00:318:00 00:318:30 00:319:00 00:319:30 00:320:00 00:320:30 00:321:00 00:321:30 00:322:00 00:322:30 00:323:00 00:323:30 00:324:00 00:324:30 00:325:00 00:325:30 00:326:00 00:326:30 00:327:00 00:327:30 00:328:00 00:328:30 00:329:00 00:329:30 00:330:00 00:330:30 00:331:00 00:331:30 00:332:00 00:332:30 00:333:00 00:333:30 00:334:00 00:334:30 00:335:00 00:335:30 00:336:00 00:336:30 00:337:00 00:337:30 00:338:00 00:338:30 00:339:00 00:339:30 00:340:00 00:340:30 00:341:00 00:341:30 00:342:00 00:342:30 00:343:00 00:343:30 00:344:00 00:344:30 00:345:00 00:345:30 00:346:00 00:346:30 00:347:00 00:347:30 00:348:00 00:348:30 00:349:00 00:349:30 00:350:00 00:350:30 00:351:00 00:351:30 00:352:00 00:352:30 00:353:00 00:353:30 00:354:00 00:354:30 00:355:00 00:355:30 00:356:00 00:356:30 00:357:00 00:357:30 00:358:00 00:358:30 00:359:00 00:359:30 00:360:00 00:360:30 00:361:00 00:361:30 00:362:00 00:362:30 00:363:00 00:363:30 00:364:00 00:364:30 00:365:00 00:365:30 00:366:00 00:366:30 00:367:00 00:367:30 00:368:00 00:368:30 00:369:00</u

قال عليه السلام من سمع بالدجال فلينه عنه نعم - 00:06:40

قال رحمة الله انه يدعو بما ورد ويذعن بما ورد وهذا قوله بما ورد. آ اشارة الى انه لا يدعو بغير ذلك. وال الصحيح يدعوا بهذه الدعاء من الادعية. الحسنة من خير الدنيا والآخرة. هذا هو الصحيح لحديث مسعود المتقدم - 00:07:00

احبهم الي وفي حديث ابن مسعود عجل هذا اذا صلى فليبدأ بحمد الله وضبط بعضه بتمجيد الله ثم يصلى على النبي ثم ليذعن وحدث متعمق الدعاء يذعن بما شاء شاء من خير الدنيا لكن الدعوات - 00:07:30

بان يرزقه الله شيئاً من امور الدنيا زوجة يعني او وظيفة يعني دابة سيارة دارا معرضاً يعني يريد هذا لا بأس لا بأس ان يذعن ولا مانع منه ليذعنوا بمثل هذا لا بحاجة مع المسكين ولا تتبسر الا - 00:08:00

ان لم يرشد الله سبحانه وتعالى فيسأل ربه ان يعاتبه اياك نعبد واياك نستعين في نفس الاية اياك نعبد واياك كما انه المستعان في كل شيء. في الامور العامة والخاصة. اذا كان هو المستعان فاعظم ما يستعان به. بان يسأل ربه سبحانه - 00:08:30 وتعالى من خير في الدنيا والآخرة. ولهذا في الحديث في الصحيحين من حديث انس انه عليه السلام لم يكن يدعوا دعوة الا به اللهم تشمل كل خيراتها هذا لا بأس - 00:08:50

جاء النص عليه ثم يذكر حاجته هذا دعاء الصلاة بحاجته قد تكون حاجة مثلاً وظيفة وقد تكون شفراً وقد تكون يعني شفارة او منزل وقد تكون اه لان فينصل عليها ويسأل ربه سبحانه وتعالى ان يسرها لهم. نعم. قال رحمة الله - 00:09:10

اللهم يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره كذلك. وجاري حديث ابن داود النبي عليه الصلاة والسلام قال للرجل ما تقول؟ قال اسأل الله الجنة وتعوذ بالله من النار - 00:09:40

اما اني لا ولا معاذ. يعني هو الصوت الخفي الدعاء فلو كان هناك دعاء فاطلق له ثم اخبر قال حولها الجنة وما كان فيسأل ربه ايات والنهار وما كان الطريق يتبعه بالله منه - 00:10:00

السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره كذلك. والتسليمتان الاولى ركن. والثانية هل هي سنة؟ او واجب او رکوع وقع خلاف في مواضع في الصلاة. في دعاء الاستفتاح ثلاثة اقوال للركن وقواته وقيل مستحب - 00:10:40

تشبيهه مستحب. الصلاة على النبي عليه الصلاة التسليمية الثانية. التسليمية الثانية قيل واجب وقيل سنة لا يمكن وحكي ابن الاتفاق على انها ليست واجبة وهذا فيها والصواب الركن او واجبة. لعموم الدليل ثبت في صحيح مسلم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان رجلاً ام - 00:11:10

على مكة كان يسلم عن يمينه وعن شماله. فقال ابن مسعود رضي اما علقها كان النبي وثبت البخاري سلم يعني عن يمين وعن الشمال عن يمينه وعن شماله يسلم او من جهة يمينه ومن جهة - 00:12:00

شماله وعن ابن مسعود رواه اهل السنن واحمد بأسنان صحيح سلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله. حج جاء في رواية صحيح حتى يبدو بياض خده عليه الصلاة - 00:12:30

يعني من الجهتين وهذا هو الواجب السلام عليكم ورحمة ولا السلام ولا عليكم السلام ايش؟ السلام عليكم ورحمة الله. وجاء في حديث عائشة رواية الترمذى بسند لكن جاء اخر انه كان يسلم - 00:12:50

تجربة واحدة تلقاء وجهه. تلقاء وجهه. استدل في من قال ان الواجب تسليم واحدة وقوم جمهور. وهذا الذي اذ فيه اثبات. وهذا والله اعلم في صلاته في الليل قد يكون اه انه ينجح من الاولى ولا يهجر بالثانية او سمعت واحدة او انه كان سبب تلقاء وجهه ثم - 00:13:20

يعني آآ قد فهم بعضهم ان يشبه ثلاثة تلقاء وجهه عن يمينه وعن شماله لكن هذا ضعيف وهمما تسليمتان اليمين وعن هل يزيد بركتاته؟ هذه فيها خلاف ومنها لكن يعني - 00:13:50

انها مستحبة لرواية السلام عليكم ورحمة الله وبركتاته السلام عليكم ورحمة الله وبركتاته. وهذه وقع فيها من شعائر الرواية وكلام كثير من المتقدمين والمتاخرين. ولم يأتي شيء يحسب فيها وخالف فيها اهل العلم في نسخ صحيحة ثبتت هذه الرواية ويدل على ثبوتها

ان ابن قدامة ذكرها وعشها الى وكذلك منهم من قال انها آى يعني شهادة وليس ثابتة في النسخ الصحيحة. وهو رد هذا البعض مثل الصناعي وقال انه جاءنا شاهد في نسخة صحيحة مفروعة عند ابن ماجة ابن مسعود بسند صحيح سلامة الله وبركاته والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته عن يمينه وعن شماله - 00:14:50

ومنهم ما اثبت بركات عن اليمين دون الشمال دون الشمال. ووقع النزاع فيهم وقع النزاع فيها والاضطراب فيها في هذه الحالة يقال الامر بها واسع. ولهذا لم تنقل في الاخبار الثابتة الصحيح لمجرد التسليم - 00:15:20

السلام عليكم ورحمة الله بدون ذكر وبركات فهذا صحيح فمن زاد لا ينكر عليه فله كما تقدم نعم يرجع يتعجب انه يتعجب وينصرف السلام الى خارج الصلاة يعني اذا قال - 00:15:40

ان تعتبر لو انصرف لا بأس لأنه قد خرج من صلاته غاية الأمر انه يعود ويعتمد لهذا لو انه السلام عليكم ورحمة الله انساب هل واجبته ليس بواجب والقول بوجود له قوة - 00:16:20

له قوته لأن المقصود هو الخروج خروج خروج التسليم لكن هل تشترط نية الخروج او ما تشترط؟ سؤال نعم السلام عليكم ورحمة الله. بدون نية. نعم؟ دون نية يعني؟ التسبيح. وتحميلهم - 00:16:40

يعني مجرد التسليم يحصل في الخروج مجرد الخروج يعني ولو عزمت نيته او لم ينوي اصلا بنية الصلاة تكفي نية الصلاة مثل الحج لغة يعني دخل عرفة وخرج منها وهو لا يعلم انها عربية. وش حكمك؟ نعم - 00:17:10

وضيعوا هو هو ده وجدناها وجدته في عرفة بعد غروب الشمس يعني انت الان لابد لابد اردت الصلاة ابدأ من النية كذلك يعني اراده الشيء غير ميتة يعني كونه دخل انسان يعني دخل في الصلاة دخل سورة - 00:18:00

لابد من النية لابد من النية. ها؟ الله بالبيت. الله كذلك بس معناه لهذا قال ابن عمر لو طاف بنية الوداع ونسى الطواف وخرج وجها يسأل قال انا طفت مئة وداع ما ورا طفت الافاضة وش حكم الطواف - 00:18:50

يصح ولا ما يصح؟ ها؟ لا تشدد نعم صار لي رخصة قلت لا بأس رخصة دعوا السنة فيها. الجمهور لا تنسى. وذهب بعض العلماء الى انه يمكن قول الشافعي رحمة الله - 00:19:30

يجري على قاعدة في الحج. يعني الان لو ان الانسان مثلا جاء ولما بالحج من باب الحج. ثم ضعف طواف الوضوء. مفرد. ثم سعى للحج. ثم شهد راجلها انه التمتع. يمكن يتمتع؟ قلنا نعم. قال انا طفت بنية - 00:20:00

قدوم سنة عند الجمهور قال ايش يعني يتحلى يقصر او يحلف مجرد تحمله ينقلب الطواف اللي يطاف سنة الى الركب وينقلب فاذا كان العمل الذي فرغ منه وهو لنفسه انقلب الى نسخ اخر - 00:20:30

النسك اللي في نفس الحج من باب هؤلاء انه ينقلب ويكون مجزيا عن اه الطواف التي تأمتل الحج وجدته يعني في قبور لكن لابد من دليل ما نوع شيئا دليلا عليه يجب التزامه مثل الرمي قبل الزوال ما نقول يجوز قبل - 00:21:10

لكن الشي اللي ورد في دليل المعمول على الدليل في هذا المعمول على الدليل ثبت الدليل في هذا الانتباه كانه والله اعلم ان الحج جاث من التيسير ما لم يأتي بغيره لهذا - 00:21:40

يعني من غرائب المسائل. وهذا من رحمة الله سبحانه وتعالى الانسان قد يقصد الحج من اماكن بعيدة. ولو امر في مثلا ان يعود شق عليه ذلك في سر سبحانه وتعالى ولهذا جاءت لله في مثل هذه المسائل وانقلاب العمل - 00:22:00

ما يتعلق كما تقدم وان نية الصلاة تكفيها. نعم. وان كان في ثلاثة ورباعية لاحظ مكرا بعد التشهد نعم وان كان في المغرب او رباعية الظهر نهض يعني يكبر والصحيح نيته مكرا ايضا - 00:22:20

رابعا وكذلك ايضا حديث ابي حميد كلها دلت على الرفع في الموافي التشهد. والرفع فيما اربعة مواطن في تكبيرة احرام. والركوع والرفع في التشهد الاول في الثلاثية والرباعية. بعد التشهد وصل ما بقي كالثانية صل ما بقي كالثاني - 00:23:00

فقط يعني يصل في الركعة الثالثة يعني في الركعة الرابعة كما يصل في الركعة الثانية لكن بالحمد بالفاتحة ما يزيد عليها وهذا

قول قول الجمهور وانه لا يستحق الزيادة عليها. وذهب الشافعى لا بأس ان يزيد على الفاتحة - 00:23:30

رضي الله عنه انه عليه السلام كان يقرأ في فاتحته فاتحة الكتاب والسورتين وفي الاخرين فاتحة الكتاب من قال انه يقرأ في صحيح مسلم وانه في ركعتين اخريين من ظهر على مثل - 00:24:00

دون يد من العصر وجعل تقديرها بثلاثين. بخمسة عشر آية وخمسة عشر آية ضعف سورة الفاتحة فجعل في الركعتين من الظهر على الوليد ابن العاص خمسة عشر آية في صحيح مسلم كأنها - 00:24:20

تبارك ذكر الشيخ جاء في رواية ايضاً نعم سورة الشدة كنا نحجو قال من هذا المجرد تقديم على سبيل الطرف؟ فقالوا يود الى حديث ابن ابي قتادة الذي في للتقدير المحكم التقدير المحكم جاء في رواية انه ذكر سورة ايضاً وبالجملة يشهد له الحقيقة - 00:24:40

صحيح مسلم انه قال كانت الصلاة تقام صلاة الظهر هذا اصلاً كانت صلاة الظهر وكان الذاهب يذهب لذهب الى المصادفة يتوضأ ثم عمر الرسول ركعتين ويطولها. بعضهم خصهم بؤيد حديث اخر طوله بذكر تطويل حديثه في حديث اخر وصلاه كانت - 00:25:30

متقارب عليه الصلاة والسلام دل على التطويل خاصة في صلاة الظهر منهم من قال انه في صلاة فمن زاد فلا بأس وخاصة سورة قصيرة ايضاً ثبت باسناد صحيح من حديث عن ابي بكر رضي الله عنه قرأ بعد الفاتحة - 00:26:00

ربنا لا نزع قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا منك رحمة انك انت الوهاب. خذ الصريح في ان عليها اية. قال بعضهم هذا فيه نظر هذا يبين انه لا بأس اذا كان هذه في صلاة المغرب في غيرها يرد لا بأس اذا كان - 00:26:20

ويidel عليه ايضاً حديث ذلك الرجل الذي كان يقرأ مع الفاتحة سورة كان يقرأ سورة لا حتى لا يقرأ سورة فكلها تدل على انه لا بأس لو انه زاد شيئاً من ذلك احياناً - 00:26:40

نعم قال رحمة الله ثم يجلس في تشهد الاخير متواجداً والمرأة مثله لكن تضم نفسها وتسدل رجليها في جانب يمينها. نعم ثم يجلس في تشهد لأخيه. في تشهد لأخيه هذا من التقدم لشرعية تقدم لشرع العلم وهو التورك في التشهد الاخير وان المذهب - 00:27:10

الفرق بين التشهد الاول والتشهد الثاني وان نفتت في التشهد الاول ويتورط في التشهد الثاني. وهذا هو الصحيح عن ابي حميد وحديث وائل متقدم وهذا كله على الاكمال والافضل واجب - 00:27:40

لكن وش تقولون في المشبوك؟ المشقوق. ماذا يصنع؟ هل يتبرك او يفترش اذا جاء مثلاً في الركعة الثانية والركعة الثالثة في حقه تكون للثالثة الاخيرة. او جاء في الركعة الثانية فالتشهد الاخير في حقه - 00:28:00

التشهد ماذا؟ للاوساخ. وان علو التشهد الاوسط مفتار والتشهد الاخير فهل اذا جاء في الركعتين يتورك يفترش بناء على انه قام من تشهد معتبر به في حقه يعني لا يأتي بهذا التشهد هذا هل يأتي به ولا ما يأتي به - 00:28:30

يعني جئت في الركعة الثانية يعني اذا تركت الركعتين وجلست مع التشهد في حقك ماذا اللهم الذي ادركنا اهل الصلاة ومنهم من عكس قال ادرك اولها بحقه. ويقضى اخره النار. نعم. قال - 00:29:00

طيب حسن نعم يعني المسألة هو هل صلاته ام لا صحيح لكن الصحيح انه يدرك ماذا؟ قول اول ما ادركتم فصلوا وما فاتكم لكن ماذا صح الروايات فيها وهن ولو ثبتت - 00:29:50

واما رواية مسلم واقضي ما سبقك يعني هذا يوم هو يعني اجتماع والروايات فاتموا اتموا في الصحيحين. ولا ترى الله اعلم انه هل يقال يراعي حال الامام ويتابعه ويقتدي به؟ او اه ينظر الى حاله - 00:30:30

فان كان هذا التشهد تشهد في حقه واقع فيفترش لان التشهد اوسط في حقه التشهد اوسط في حقه رحمة الله لما سئل قال المسائل لم ينقل فيها سنة واضحة - 00:31:00

وقول النبي تصل كما رأيتم و يصلى يؤخذ من عمومه كما رأيتموني يشمل من اتي مع الامام من اول صلاة مع الامام في وسط الصلاة انت رأيت المصلي يفترش نبدأ يدل عليه انك تجلس مع الامام التشهد الاوسط ولو كنت اتيت في الركعة الثانية وتأتي به - 00:31:20

معه. اذا قمت اذا قام الامام من التشهد الاوسط. وانت قائم الى الركعة الثانية وهو قائم للركعة ماذا؟ اعتداء اذا جئت اول يوم في

الركعة الثانية جلست معه وانت تقوم الركعة؟ ها؟ الركعة ماذا - 00:31:50

ولا لا؟ يعني فاتتك ركعة تختم معه الركعة الثانية. وترتب معه الركعة الثانية. فجلس فجلست مع التشهد ثم قام مكبرا رافعا يده اليه كذلك؟ لانه قائم للركعة ماذا؟ وانت قائم للركعة - 00:32:20

الثاني الركعة الثانية هل ترفع يديك؟ على المتابعة او لا ترفع يعني من تشهد ولا اظهر الله على من يؤخذ من وان المتابعة مقصودة. لللام وهذا هو الاثر متابعة فيكم عدم اختلافه. انما جنة فلا تختلف عليه. ولا تختلف عليه هذا في الاقوال. لا في الاقوال. في - 00:32:40

الامعاء لا في الاقوال. هو المقصود وهذا هو الاثر. ولذا تجد ان المقصود هو الاجتماع مع الامام ومع الجماعة. حتى انك انت مع الجماعة تترك سنة لاجل ماذا؟ لاجل الجماعة. المجاهد ما تشرع في - 00:33:20

من جهة سنة متأكد ومع ذلك لا تشرع في حال ماذا يعني لو جاء فريق ماذا؟ فهل تراعي مصلحة المجافاة وتجافي؟ فيستلزم من ماذا؟ المبادئ او تترك المجاهدات لاجل تترك المجاهدة حتى قال الجمهور يعني من المبادرة في هذا - 00:33:40 هذا الجمهور من جاء من دخل المسجد وقد فرغت صلاة الامام لو دخل جماعة وقد فرقت صلاة الامام لماذا؟ اثنان عند الجمهور ماذا تصنون؟ فرادى لماذا نعم لا يعني صحيح - 00:34:10

انا انبه الشافعى رحمة الله في بعض كلامه قال ما معناه لما نقل عن بعض الصحابة ابن مسعود رضي الله عنه ولهذا بعض العلماء قال ارجع الى دارك وصلي انت واصحابك لا تصلى في في البيت لا بأس لكن لا تصلى في المسجد فرادى لا تصلى جماعة - 00:35:10 في بيتك او في جماعة. لماذا؟ كله لاجل تحصيل الجماعة. لماذا؟ لأن الانسان يقول انا يتکاسل لكن لو قيل له اذا فاتتك جماعة حرمت من الجماعة فتصلي وحدك ولا يشرع لك ان تصلي جماعة. هذا قول قومي قالها الجمهور لكن الصحيح انها - 00:35:30

اخواننا جماعة هذا الصحيح وحديث آلا الله الا الله لما قال حديث امامه حديث ابي امامه حديث انه عليه الصلاة والسلام ان رجلا دخل فقال الرجل يأتجل على هذا عند البهقي - 00:36:00

وكذلك ايضا ام الادلة في الامر بالجماعة واطراف الجماعة تشمل ذلك يعني هذا الصحيح يصلى جماعة ومنهم من استثنى الحرم المنهج قالوا لا تصلى جماعة الا في الحرم والمسجد النبوى والمسجد النبوى مسجد الحرام والمسجد - 00:36:20 قالوا في المذهب وافقوا لو دخلتم المسجد حرام قصيدة الصلاة فالجمهور ايضا لا تصلون لانه من الحرمان التي تتأخر عن صلاة الحرب. صلاة الحرام الفائدة فاذا عدم انه لا يصلى - 00:36:50

جماعة المرة الثانية يبادر ويسرع كلنا في تحقيق جلوس الجماعة. هذا معنى عظيم وقوى لكن على خلافه. فالقصد من هذا الجماعة مسألة المتابعة متابعة الامام يعني تقدم النوم يؤتم به فلا تختلف عليه وهذا يؤيد ويشهد - 00:37:10

لما تقدم انك في الحقيقة تتبعه. ولهذا قام الامام من التشهد الاول الى الركعة انك تقوم رافعا يديك. كما انك تابعته وانت في التشهد. انت جالس تتبعه في التشهد ولو لا يعني انك لست مهما لو على هذا عبد المطلب فاذا كنت تتبعهم التشهد الاوسط - 00:37:40 الذي في حرقك ليس موضوع جلوسك انت من باب او انك تتبعه فيما قد يكون فرعا عنه ورفع اليدين بعد القيام عنه الى الركعة الثانية في حرقك. هذا هو نعم ثم قرأت والمرة تكون مثل - 00:38:10

نعم والمرأة مثله الرجل ولو اختصر على هذا عند اجمع اللحم كالرجل وانها تجاهد نفسها وذكروا حالهم مبنية على الشتم هذا ان تشكر المرأة يعني هل في منافاة انها تستتر؟ ان كانت تصلي مع الناس فهي مفتوحة - 00:38:30

ان تكون في مكان موسى عن الرجال. وان كانت مع النساء فهي في الحقيقة لا تتكتشف. يعني عند النساء يعني لا يجب عليها شكر رأسها المقصود ان ان هذا الاستنباط والاستثناء لا دليل عليه ذاك الرجل وانها تجلس وانها تجافي وانها تفرش - 00:39:20 اليمنى في التشهد الاول وتتورط في التشهد الثاني بخلاف قولهم انها تخرج اليدين رجليها كما تجريها بجانب يمينا. كله قول ضعيف اليدين كما قال مسجد الوجه. اميونة رضي الله عنها نقلت ان النبي عليه السلام - 00:39:50 ان كان يسجد هذا هو الاظهر في هذه المسألة. والله اعلم. نعم اما كلمة الاهل تطلق الابعاد تطلق لكن هل في هذا الموطن؟ نحن نقول

في هذا الموطن لكن في هذا الموطن دلت الاadle على ان الان آآ على - 00:40:10

ولهذا قال عليه لقد اوتيت مزمارا من مجامر من؟ ادم نعم؟ داووا نفسك داود داود نفسي يعني هو يعني وكان النبي عليه الصلاة والسلام يأمر بالخير ان تسرق وكان خفف عليه القرآن. فلا يكره منها الا وقد فرغ من القرآن عليه الصلاة والسلام. واما - 00:40:50 التسلية الثانية التسلية الثانية والله اعلم هي واجبة لكن هي ركن والله اعلم. الاadle واجبة ليست لكن هذه الركن او ما تحتاج الى مزيد يعني على ذكرك وحسن عبادتك يا معاذ يحبك فلا تدعهن ان تقول دبر كل صلاة شكرك وذكرك وحسناتك. الدبر له معنian -

00:41:30

وقوف اللغة المتصل دور الدابة الاصل ان الدبر اذا جاءت في الاحاديث انه من الصلاة هذا هو الاصل والقاعدة الا بدليل مثل الحديث كعب بن عجرة معقبات لا يخيب ثلاث - 00:42:10

كذلك هذا كله لانه بعد التشريع. فالاصل ان الدبر يكون اخر الصلاة وفي حديث ابن عمر قال جوف الليل الاخر ودبر الصلوات المكتوبات دبر المكتوبات الغربية اخر صلاة المكتوبات في حديث ابن مسعود انه قال - 00:42:40 في العصر انه ما اتصل به. وكذلك حديث معاذ رضي الله عنه يقال في اخر الصف وذلك ان الدعاء في اخر الصلاة دعاء المسألة يقول قبل التسليم اما بعد التسليم فانه موضع استغفار كما في حديث عائشة وموضع ثناء كما في حديث المغيرة - 00:43:00 حديث عبد الله بن الزبير نعم هذا قاله لكن جاءت في نسخ صححه قالها النووي وابن قدامة رحمه الله صاحب الشرف اثبتوها يدل على انها قديمة ذكرها المصطلح رحمه الله في شرحه البسيط. قال انها لا تصح قال لا تصح وردوا عليها قالوا انها ثابتة - 00:43:20

يعني خطأ منها خطأ من المفصل مثل ما ذكرت قالوا انها لكن هذا فيه هنا عن يمين دعا شماله والتفصيل هذا هو ما تكون في الجميع او لا تكون في الجميع نعم - 00:44:00

نعم ارفع الصوت شلون هالولد كغير السلام عليكم يعني التسليم ذكر انصرف عن يمين وذكر انصرف عن الشمال كما ان التكبير ذكر الصلاة ذكر التقاء. التكبير الركوع ذكر انتقال الركوع. تكبيرة السجود في الركعة تكبير ابقاء الآخر. كذلك - 00:44:20

هذا القاعدة ان هذى الاذكار لما نقول ولا نقول السلام عليكم ورحمة الله هذه ثبتت فيمكن ان يقال انها في صلاة الليل كما قال البعض وانه اسلم تسلية واعتقاد. ويحتمل الله اعلم انها آآ يعني آآ نقلت - 00:45:00

فجره بذلك لان بعض اهل العلم قال يجهر بالثاني دون الاولى. قال يقول السلام عليكم السلام الاولى بانه حتى لا يشفقه احد يشبهه احد. وحديث عائشة كما تقدم آآ تكلم بعض اهل العلم ومنهم من جودها في الطريق الآخر - 00:45:30

وعلى كل حال هو شاكك ولا ينسب يعني في حال السكوت ولا يقال يجزم بأنه لم يحدث بواحدة صحيح مسلم انه عليه الصلاة والسلام كان يسلم تسلیما يسمع اذ يقرأ - 00:46:00

عليه الصلاة والسلام وهذا التسليم ويسلم اذا دخل يدل على انه في في الليل حينما يكون عنده حد كان يراعي حاله في حال التسليم. نعم. نعم الان هل يتبع الامام فيما انا وهو مختلف يعني قد يتورك الامام في التشهد الاول ولا ارى الافتراض هذا هل اتوا - 00:46:20

لان يظهر في هذه المسألة يختلف في مسائل التي ان كان مخالفلا اذا ترتب عليه مخالفة. ان كان مخالفتك لهيئة لا ترتب عليه مخالفة بمعنى مثلا لو انه يعني كان اه - 00:46:50

صفات يعني بعضهم مثلا يرى جلسة الاستراحة يرى جلسة الاستراحة وبعضهم لا يرى لا يرحل فانت حينما يجلس الاستراحة هل تتبعه؟ لانه لا يترب عليه الا اذا كان يقول الله اكبر وهذا هو الاصل يعني - 00:47:20

يعني اذا قرية استراحة ترب عليه مخالفة انك تجلس. تتبعه ما دمت وان كنت لا تراها ورد في هذا اليوم قلت لا تراها من جهة مراعاة للوالد ومن جهة ايضا حتى ادخل. لانك لو لم تتبعه لسبقه - 00:48:00

ليقول الله اكبر ثم يجلس ولا لا؟ ثم يقوم اذا قالوا يكبر ولا ما يكبر؟ بلا تكبير بلا زعلان يقول تقوم وتجلس وقد يقال يقوم حتى لا

يترتب عليه مخالفة فلا يظهر انه لا يتبعه خاصة اذا كان - 00:48:20

والله اعلم - 00:48:50